[272] سعيد، عن مصدق، عن عمار، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: سألته عن الرجل يصلي ركعتين من الوتر وينسى الثالثة حتى يصبح ؟ قال: يوتر إذا أصبح بركعة من ساعته (10632) 4 علي بن جعفر في كتابه عن أخيه قال: سألته عن الرجل ينسى صلاة الليل فيذكر إذا قام في صلاة الزوال كيف يصنع ؟ قال: يبدأ بالزوال، فإذا صلى الظهر قضى صلاة الليل والوتر ما بينه وبين العصر أو متى ما أحب. أقول: وتقدم ما يدل على بعض المقصود في الصلوات المندوبة وغيرها (2)، ويأتي ما يدل عليه (3). 10 - باب استحباب قضاء الوتر وترا وان زالت الشمس (10633) 1 - محمد بن على بن الحسين باسناده عن حريز، عن أبي عبد ا (عليه السلام) أنه قال: كان أبي ربما قضى عشرين وترا في ليلة. (10634) 2 - محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن يقطين عن أخيه الحسين، عن علي بن يقطين قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن رجل يفوته الوتر من (1) الليل، قال: يقضيه

4 - مسائل علي بن جعفر: 180 / 340، أورده عن قرب الاسناد في الحديث 1 من الباب 49 من أبواب المواقيت. (1) تقدم في الباب 42 من أبواب بقية الصلوات المندوبة. (2) تقدم في الحديث 7 و 11 من الباب 57 من أبواب المواقيت. (3) يأتي في الباب الاتي. الباب 10 فيه 12 حديثا 1 - الفقيه 1: 316 / 1438، أورده في الحديث 7 من الباب 42 من أبواب بقية الصلوات المندوبة. 2 - التهذيب 2: 166 / 657، والاستبصار 1: 294 / 1082. (1) في نسخة زيادة: أول - هامش المخطوط - (*)